

142360 - عمل مسابقة لبرمجة ألعاب دعائية مقابل جوائز

السؤال

أنا من طبيعة عملي عمل ألعاب بسيطة لدعاية لمنتج معين ، وتكون مدتها قصيرة (حدود 3 دقائق مثلا) ، وتبين إمكانيات المنتج أو معلومات عنه ودوره (مثل الأدوية) ، وتكون بدون موسيقى أو صور مرسومة بها روح ، أو منتج محرم شرعا ، وأحيانا يتم نشرها في الجامعات ، وتوزع جوائز بدون أن يدفع المتسابق أي مبلغ ، وفي الغالب الكل يأخذ جوائز كنوع من الدعاية نرجو من فضيلتكم إعلامنا بمشروعية هذا العمل ، وكيفية الاستفادة من هذا النوع من العمل نظرا لأنه تخصص الماهرين فيه قلة .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا حرج في عمل هذه الألعاب الخالية من الموسيقى وصور ذوات الأرواح ، لغرض الدعاية أو غيره من الأغراض المباحة ، على أن تكون الدعاية صادقة ، والمواصفات التي تذكر لنوع السلعة ، من الدواء وغيره ، حقيقية .

ولا حرج أيضا في وضع مسابقة مجانية (لا يدفع المتسابق فيها شيئا) لإنجاز هذه الأعمال ، مع إعطاء الفائز جعلا معلوما ، وهذا من باب الجعالة ، وهي جائزة بشرط معرفة الجعل ، فيقال مثلا : من أنجز العمل على صفة كذا وكذا ، فله كذا من المال أو من المتاع ونحوه .

وفي "الموسوعة الفقهية الكويتية" (15/ 216) : " قال المالكية والشافعية والحنابلة : يشترط لصحة عقد الجعالة أن يكون الجعل مالا معلوما جنسا وقدرًا ؛ لأن جهالة العوض تفوت المقصود من عقد الجعالة ، إذ لا يكاد أحد يرغب في العمل مع جهله بالجعل ، هذا فضلا عن أنه لا حاجة لجهالته في العقد ، بخلاف العمل والعامل حيث تغتفر جهالتهما للحاجة إلى ذلك . ومعلومية الجعل تحصل بمشاهدته أو وصفه إن كان عينا ، وبوصفه إن كان دينا " انتهى .

ولاشك أن هذا العمل يمكن الاستفادة منه في مجالات شتى ، من التعليم والتوجيه والأنشطة الدعوية التي يتم فيه التنبيه إلى فضيلة معينة ، أو شعيرة من شعائر الإسلام التي قد يجهلها كثير من الناس ، أو أدب من آدابه ، أو الدلالة على الخير والنفع الديني بصفة عامة .

والله أعلم .